

قرار من وزير المالية مؤرخ في 3 ديسمبر 2001 يتعلق بضبط شكل المطب الكتابي في تعليق الإجراءات الديوانية الخاصة بتوريد منتجات تحتوي على تصميم شكلي لدوائر متكاملة وقع نسخه وطرق تقديمه لمصالح الديوانة.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 6 فيفري 2001 المتعلق بحماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة وخاصة الفصل 48 منه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يتم إيداع المطب الكتابي في تعليق الإجراءات الديوانية الخاصة بتوريد منتجات يفترض أنها تحتوي على تصميمات شكلية لدوائر متكاملة وقع نسخها المنصوص عليه بالفصل 39 من القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 6 فيفري 2001 المشار إليه أعلاه بمقر الإدارة العامة للديوانة وذلك قبل وصول المنتجات المعنية إلى مكتب الديوانة.

غير أنه يمكن لمصالح الديوانة أن تقبل إيداع المطب بعد وصول المنتجات إلى مكتب الديوانة وذلك إذا أثبت الطالب أنه لم يتم بعد رفعها من المكتب المذكور.

وفي الحالة المنصوص عليها بالفصل 45 من القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 6 فيفري 2001 المشار إليه أعلاه فإن إيداع المطب يجب أن يكون في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ إعلام الطالب من قبل مصالح الديوانة بتعليق الإجراءات الديوانية.

الفصل 2 - يتم إيداع المطب المشار إليه بالفصل الأول من هذا القرار من قبل مبتكر التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المحمي أو من انجر له حق منه وذلك طبقاً لأحكام الفصل 6 من القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 6 فيفري 2001 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - يقع تحرير المطب الكتابي المنصوص عليه بالفصل الأول من هذا القرار على مطبوعة خاصة مطابقة للنموذج الملحق بهذا القرار يتم الحصول عليها بمقر الإدارة العامة للديوانة. ويجب أن يتضمن المطب كل المعلومات والمعطيات المنصوص عليها بالفصل 6 من هذا القرار.

الفصل 4 - تقوم مصالح الديوانة بفحص المطب المحرر وفق أحكام الفصل 40 من القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 6 فيفري 2001 المشار إليه أعلاه وتتولى فوراً إعلام الطالب كتابياً بالقرار المتخذ في شأن مطلبه ويجب أن يكون قرارها معللاً.

الفصل 5 - يبقى المطب صالحاً لمدة سنة بداية من تاريخ إعلام الطالب من قبل مصالح الديوانة بقبوله.

ويتم تجديد المطب بواسطة رسالة مضمونة الوصول صادرة عن الطالب.

الفصل 6 - يجب أن يتضمن المطب المودع من قبل صاحب الحق جميع الإرشادات المنصوص عليها بالفصل 40 من القانون عدد 20

لسنة 2001 المؤرخ في 6 فيفري 2001 المشار إليه أعلاه وخاصة المعلومات التالية :

- تعريف الأشخاص الذين يمكن الاتصال بهم في حالة حبس المنتجات التي يفترض أنها تمثل تعدياً على التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المحمي وعناوينهم وأرقام هواتفهم وأرقام فاكساتهم.

- وصف المنتجات الأصلية وصفاً دقيقاً مرفقاً بما يلي :

- صور شمسية للمنتجات و/أو أي نسخة مصورة من العناصر المحمية،

- عينة من المنتجات إذا كان بالإمكان توفيرها،

- تحديد المكان أو الأماكن التي يتم فيها تصنيع المنتجات،

- أسماء الشركات التي تورّد هذه المنتجات،

- وصف المنتجات موضوع النزاع وصفاً دقيقاً مرفقاً قدر الإمكان بما يلي :

- صور شمسية لهذه المنتجات و/أو أي نسخة مصورة منها،

- عينة من هذه المنتجات،

- بلد المنشأ و/أو بلد المأوى،

- أسماء المنتجين و/أو الموزعين و/أو المرسل إليهم و/أو الموردين وألقابهم وعناوينهم وأرقام تعريفهم لدى الديوانة،

- وسائل النقل المستعملة،

- وعند الاقتضاء نسخة من الأحكام القضائية التي صدرت في مادة تقليد التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المعني.

الفصل 7 - يجب أن ترفق بالمطب :

- كل وثيقة تثبت انتقال الحق المطالب به إلى الطالب،

- وعند الاقتضاء نسخة من العقد الذي يمنح للطالب الحق في استغلال التصميم الشكلي المحمي.

الفصل 8 - في صورة قبول المطب فإنه يجب إعلام مصالح الديوانة بكل التغييرات أو المعلومات الجديدة المتعلقة بحق الطالب وبالعناصر المدعومة للمطب.

الفصل 9 - في حالة حبس المنتجات موضوع المطب، تعلم مصالح الديوانة الطالب بذلك بواسطة البريد أو بواسطة الفاكس أو بكل وسيلة من وسائل الاتصال الأخرى.

الفصل 10 - المدير العام للديوانة مكلف بتنفيذ ما جاء في هذا القرار.

تونس في 3 ديسمبر 2001.

وزير المالية

توفيق بكار

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

مطلب في تعليق الإجراءات الديوانية الخاصة بتوريد منتجات تحتوي

على تصميم شكلي لدوائر متكاملة وقع نسخه (1)

بيانات تخص الطالب:

..... الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي:

..... العنوان أو المقر الاجتماعي:

..... اسم ولقب الممثل القانوني للشركة:

..... رقم التعريف لدى الديوانة:

..... (1) مبتكر التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المحمي .

..... متحصل على حق استغلال التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المحمي.

..... وكيل المبتكر للتصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المحمي(3).....

.....

..... وكيل المتحصل على حق استغلال التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة المحمي (3)

.....

..... رقم الهاتف - رقم الهاتف الجوال - رقم الفاكس

..... رقم الترسيم بالسجل الوطني للتصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة وتاريخه:

..... الهيكل الذي تمّ به الإيداع:

..... مدة حماية التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة:

موضوع الطلب :

تعليق الإجراءات الديوانية الخاصة بتوريد منتجات يفترض أنها تحتوي على تصميم شكلي لدوائر متكاملة موضوع ترسيم بالسجل الوطني للتصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة، وقع نسخه، وذلك طبقاً لأحكام الفصل 39 من القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 06 فيفري 2001 والمتعلق بحماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة .

(1) يرفق هذا المطلب وجوباً بالالتزام المصاحب بعد التعريف بالإمضاء.

(2) توضع علامة (x) في الخانة المناسبة.

(3) إذا تعلق الأمر بوكيل أو أكثر اسم الموكل ولقبه أو اسم الشركة الموكلة واسم ممثليها القانوني والعنوان.

وصف المنتجات الأصلية:

.....
.....
.....
.....
.....
.....

وصف المنتجات التي يفترض أنها مقلدة (1) :

.....
.....
.....
.....
.....

بيانات تخصّ الإرسالية موضوع المطلب (2):

— بلد المنشأ بلد المأوى

— المورد و/أو الموزع و/أو المصنع (الاسم واللقب أو الاسم الشركة واسم ممثلها القانوني ولقبه وعنوانه) ...

— رقم تعريف المورد لدى الديوانة

— وسائل النقل المستعملة

— مكتب الديوانة المعني بعملية التوريد

— بيانات أخرى

.....
.....
.....

(1) أذكر العناصر المميزة للمنتجات المقلدة مقارنة بالمنتجات الأصلية .

(2) الرجاء إدراج هذه البيانات بالنقطة الممكنة.

بيانات تخصّ الشخص الذي يتمّ الاتصال به في حالة حبس المنتجات موضوع المطلب:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

حرر بـ في

الإمضاء

الوثائق المصاحبة :

- نسخة من الترسيّم بالسجلّ الوطني للتصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة للتصميم الشكلي المعني .
- نسخة مطابقة للأصل من عقد الاستغلال (عند الاقتضاء).
- شهادة إيداع التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة .
- نسخة من التوكيل إذا كان الطالب يحمل صفة الوكيل .
- صور شمسية ونسخ مصورة للمنتجات المقلدة .
- صور شمسية ونسخ مصورة للمنتجات الأصلية.
- نسخة من الأحكام القضائية الصادرة (عند الاقتضاء) .
- وثائق أخرى (مع ذكرها بدقة)

التزام

إني الممضي أسفله :
أطلب، بمقتضى هذا، تعليق الإجراءات الديوانية بالنسبة لتوريد المنتجات
ألتزم بـ :

- أن أعلم الإدارة العامة للديوانة بكل جديد أو تغيير يطرأ على العناصر المدعمة لمطالبي هذا، في صورة ما إذا أصبحت حقوقي غير مسجلة قانوناً أو انقضت مدة صلوحيتها.
- أن أقدم لمصالح الديوانة في أجل عشرة أيام (1) من تاريخ الإعلام بالحبس، ما يثبت قيامي بدعوى مدنية أو جزائية لدى المحكمة المختصة .
- أن أتحمّل مسؤوليتي تجاه المورد وأن أقدم لمصالح الديوانة ما يثبت إيداع ضمانات لتغطية هذه المسؤولية، إذا ثبت بصفة قطعية أنّ المنتجات موضوع عملية الحبس لا تمثل تعدياً على الحق المحمي وفي صورة عدم القيام بذلك فإنه يتم رفع الحبس عن المنتجات بدون أي إجراء.
- إيداع ضمان مالي لدى قابض الديوانة المعني يخصّص لخلاص مبلغ المصاريف التي قد يستوجبها بقاء المنتجات تحت مراقبة الديوانة (2) .
- أن أقدم مصالح الديوانة في أقرب الآجال الأحكام القضائية الصادرة في مادة التقليد والمتعلقة بهذه القضية .

حرّر بـ في
الإمضاء (معرف به) .

(1) في الحالة المنصوص عليها بالفصل 45 من القانون عدد 20 لسنة 2001 المؤرخ في 06 فيفري 2001 والمتعلق بحماية التصميمات الشكلية للوائح المتكاملة، فإنّ هذا الأجل محدد بثلاثة أيام من تاريخ الإعلام .

(2) يقع تحديد قيمة الضمان من قبل مصالح الديوانة.